

## الخاتمة

من خلال تعمقنا في السؤال البرلماني يمكننا استخلاص مجموعة من الملاحظات على أن نعرزها بجملة من الاقتراحات كما يلي:

- إن النظام الأسئلة البرلمانية يبقى عبارة عن قناة مهمة لتبادل المعلومات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، فهي نافذة يتمكن من خلالها النواب الاطلاع على كثير من نشاطات الحكومة، ومن ثم مراقبتها .

- إن طبيعة وخصائص آلية السؤال البرلماني من حيث التنوع في صورته، ومن حيث شفافية وبساطة وسهولة ممارسته، وحيويته تكسبه الفعالية في الأداء الرقابي ، إذ تسجل الإحصائيات البرلمانية في الدول التي تبنت آلية الأسئلة إلى النسبة العالية في ممارستها ،وتطبيقها بالقياس إلى تطبيقات آليات عملية الرقابة الأخرى على عمل الحكومة .

- مساهمة الإعلام المرئي والمقروء خاصة، في توفير مناخ ملائم للارتقاء بالعمل الرقابي، حيث أصبح عضو البرلمان موضوع تحت الرقابة الشعبية المباشرة، حيث ساهم البث التلفزيوني لجلسات الأسئلة في تقوية مواقع أعضاء البرلمان،الذين يمارسون العمل الرقابي بنشاط وبشكل موضوعي وفي قضايا عامة، مما يحقق نوعا من التوازن والتعاون بين السلطتين .

- قد تؤثر اهتمامات عضو البرلمان على المستوى الوطني أو المحلي على كيفية استخدامه للأسئلة البرلمانية كأداة للاستفهام، فقد تهدف الأسئلة التي يتقدم بها النواب إلى تحقيق مصلحة وطنية قومية ،بمعنى شمولها أرجاء الدولة كلها ، كما قد تهدف إلى تحقيق مصلحة محلية، إذ يعبر النائب من خلال الأسئلة، عن مدى اهتمامه بشؤون دائرته الانتخابية وأوضاع ناخبيه.

- مما لاشك فيه أن أعضاء البرلمان الذين ينتمون إلى المعارضة يكثرون من استخدام أسلوب الأسئلة البرلمانية كوسيلة للرقابة على النشاط الحكومي وتحقيق قدر ممكن من الإحراج السياسي لها ، في حين أن أعضاء البرلمان المواليين للحكومة، أو المنتدبين للحزب الأغلبية على وجه العموم ، قلما يلجئون إلى استخدام هذا الأسلوب .

- تأثير الاتجاهات السياسة لأعضاء البرلمان في كيفية استخدام السؤال كأداة رقابية، فإذا كانت الدولة تتبنى نظام الأحزاب السياسية، فان هناك جزءا كبيرا من الأسئلة التي يقدمها أعضاء البرلمان تكشف عن اهتمامات وتوجهات الحزب السياسية، لذلك نلاحظ أن هذه الوسيلة نجحت في بريطانيا لطبيعة النظام السياسي، وقوة المعارضة، وبالتالي تهتم كثيرا بقضايا الأمة والسياسة العامة التي يطبعها الحزب العام، والذي هو المسئول عن نجاحها أو فشلها لان فشل

الحكومة، أو عدم الالتزام بالوعود التي قطعتها أثناء الحملة الانتخابية يترتب عليه فقدان شعبيتها وفوز المعارضة ، ويتجلى ذلك من خلال النسبة الكبيرة للأسئلة المطروحة كل سنة على البرلمان، والأهمية الممنوحة لها، بعكس فرنسا فلم يؤدي استعمال هذه الآلية نفس النجاح الذي حققه في البرلمان، وذلك راجع لموقع رئيس الجمهورية الذي يحوز الأغلبية في البرلمان .  
أما عن وضعية الجزائر فيمكن ملاحظة مايلي:

- هناك نقائص وثغرات في المنظومة القانونية والتنظيمية المتعلقة بتنظيم العلاقة الوظيفية بين البرلمان والحكومة بخصوص آلية الأسئلة الكتابية والشفوية، مما أدى إلى تملص الحكومة عن الإجابة في كثير من الأحيان .

- كثيرا ما تتميز الجلسات المخصصة لمناقشة الأسئلة الشفوية بغياب الوزراء الممعنين بالرد والاكتفاء بتوكل الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان بذلك، والذي غالبا ما يقدم إجابات عامة لا تحمل الجديد، الأمر الذي يخلق الكثير من الأشياء لدى أعضاء البرلمان، مما يؤثر سلبا على مردود الأسئلة.

- الإمكانية التي منحها المادة 134 من التعديل الدستوري 2008، بفتح مناقشة حول الأسئلة المطروحة عندما يكون جواب عضو الحكومة غير مقنع تصطدم بالنصاب اللازم توافره لتقديم طلب فتح المناقشة ، إذ أن عدد 30 عضو خاصة بالنسبة لمجلس الأمة يبدو صعبا نوعا ما بالنسبة للفئة المنتخبة ، لأنه يستبعد أن يقف الثلث الرئاسي ضد الحكومة، كما أن المادة 2/74 من القانون العضوي تفرض قيودا يتعلق باقتصار المناقشة على عناصر السؤال الكتابي أو الشفوي المطروح على عضو الحكومة .

- عدم تحديد الإجراءات والشروط المتعلقة بإجراء المناقشة في القانون العضوي 02/99، ولا في النظام الداخلي لغرفتي البرلمان ما عدا ما نص عليه النظام الداخلي لمجلس الأمة من اشتراط إيداع 30 عضوا لدى مكتب المجلس حتى تتم المناقشة .

- عدم الرد على السؤال غير مقرون بأي جزاء لتقرير المسؤولية الفردية أو الجماعية للحكومة مما يجعله عديم الأثر والفعالية .

هذا ويمكننا عرض مجموعة من الاقتراحات بما يمكن من إصلاح منظومة الأسئلة البرلمانية في الجزائر على النحو التالي:

- ضرورة تبني نظام الأسئلة العاجلة ، والتي بإمكانها أن تستجيب للقضايا المستعجلة والأنية والهامة في نفس الوقت ، لأن وجود مثل هذه الأسئلة يخفف من حالات الصدام الكبير بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

- تحديد شروط وإجراءات مناقشة عضو الحكومة بدقة في النظام الداخلي لغرفتي البرلمان كما تقضي بذلك المادة 134 من التعديل الدستوري.
- ضرورة إجابة الوزير الأول نفسه عن الأسئلة الشفوية الموجهة إليه والمرتبطة بالسياسة العامة، كما هو معمول به في العديد من البرلمانات حيث تخصص جلسة في كل دورة يتولى فيها رئيس الحكومة شخصيا الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة.
- تفعيل دور لجان الاستطلاع باعتبارها وسيلة مساعدة للأسئلة البرلمانية من خلال النص عليها كوسيلة رقابة برلمانية في الدستور، والقانون العضوي الناظم للعلاقة بين الحكومة والبرلمان.
- إحاطة نظام الأسئلة البرلمانية بجزاءات صارمة، ومن بينها إمكانية تحويل السؤال إلى استجواب على غرار ما هو متبع في عدة دول.
- ضرورة إبعاد الحكومة عن إجراءات طرح السؤال لاسيما ما تعلق منها بإجراءات إدراج السؤال في جدول الأعمال نظرا لان وجود الحكومة قد يحول دون إمكانية الإجابة على السؤال فضلا عن أن وجود الحكومة في هذه الإجراءات من شأنه أن يؤثر على علاقة التوازن القائمة بين السلطة التنفيذية والتشريعية.
- ومن خلال ما تقدم يمكن التنويه إلى أن المشرع الدستوري الجزائري وإن كان قد أحاط آلية السؤال البرلماني بنظام قانوني يهدف من خلاله إلى تحقيق رقابة حقيقية على عمل الحكومة، إلا أن هذا النظام يبقى تشوبه عدة شوائب، منها ما يرجع إلى صياغة النصوص القانونية في حد ذاتها، ومنها ما يرجع إلى عدم تفعيل بعض النصوص القانونية.